



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى

رقم (٦) لسنة ٢٠١٤

بشأن

فحص حالات التوقف النهائى

أو التنازل أو المغادرة النهائية

نظراً لتعدد استفسارات المأموريات بخصوص تحديد سنوات الفحص فى حالات التوقف النهائى .

بدراسة الموضوع فى ضوء أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ولائحته التنفيذية تنبه المصلحة الى اتباع الآتى فيما يتعلق بحالات التوقف النهائى :-

- يتم إعداد محضر مناقشة فور استلام إخطار التوقف مع الممول أو وكيله للحصول على المستندات المؤيدة وعنوان المراسلة وأى بيانات أخرى .
 - إجراء المعاينة والتحريات اللازمة .
 - تتم المحاسبة عن آخر سنة ورد إقرار الممول عنها ضمن العينة السنوية للفحص وتستكمل المحاسبة حتى تاريخ التوقف النهائى .
 - فى حالة عدم ورود إقرار الممول ضمن آخر عينة صدرت من المصلحة يتم محاسبة الممول عن السنوات التالية لسنة العينة وحتى تاريخ التوقف النهائى .
 - مع مراعاة أن حالات التوقف النهائى أو التنازل أو المغادرة النهائية من الحالات العاجلة التى يتم فحصها فوراً بالإضافة إلى الحالات الواردة بعينة الفحص السنوية .
- على كافة المناطق الضريبية (ضرائب دخل) والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة تنفيذ أحكام هذا الكتاب الدورى بكل دقة وبما لا يخل بالقواعد المحددة بالكتب الدورية الخاصة بخطة الفحص السنوية .

وأنته ولى التوفيق

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(د/ مصطفى محمود عبد القادر)

تحريراً فى ٢٠١٤/٣/١٦
سهام